

شرح أحاديث كتاب المحرر في الحديث / 44 الشيخ عبدالعزيز

الطريفي

عبدالعزيز الطريفي

والصلاوة التي جاءت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتي بيانها فمن جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد تقدم معنا ان الصلاة على رسول الله تأتيهم قبل التشهد - 00:00:00

من الواجبات والصواب انه واجب ولا يفصل بين البشاره وبين في كل شيء عليه بالمرفوع. فقد ثبتت باسم الله عن أبي طالب وما صح فيها وهذا خلاف خلاف عن رسول الله الى اخره - 00:00:30

عن عن عن التحيات وفي رواية انه قال الحمد لله التحيات لله ثم وانما ولا يرفع صوته في اليوم ولا في الصلاة على رسول الله الله عز وجل باجماع العلماء وقد روى النبي صلى الله عليه وسلم - 00:01:40

على دين قال الناس يسرورون في التشهد والصلاه على رسول الله وكذلك قد روى من حديث عبدالله كان كمن جهر في القراءة بموضع كثير يسر بها. اذا الانسان يعلم من يراه فيتأمل فلا حرج في ذلك. لكي تسمع غيرها لان باب التحرير - 00:02:40

يكرم فيما لا ينتقم بغيره. فيجوز للمرء ان يصلى صلاة العيد. اذا جاء و اذا جاز الصلاه جاءت الايمان هو من تفاصيلها من باب اولى الصلاه على رسول الله والدعاء للنبي عليه الصلاه والسلام وقيل انه ما نلقاء رسول الله - 00:03:20

وحملها على المعنيين له وجه في الشرع. واثم الدعاء بعد الصلاه على رسول الله صلى الله عليه وسلم انه يدعوا ما شاء وعملا والحنفية رحمة الله تعالى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:04:00

وهذا فيما فيه. فقد ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من وجهه على طول فيدعوا بما شاء ولا حرج له ولا حرج في ذلك رضي الله عنه قال وقدمت الصلاه على رسول الله صلى الله عليه وسلم واحكامها قد تكلمت فيها غير واحد من - 00:04:40

حكم الصلاه وكذلك الصلاه على رسول الله صلى الله عليه وسلم الله اكبر وغير ذلك فقد تكلم على هذه المسائل رحمة الله تعالى في كتابه وكذلك وغيره من العلماء ذكر - 00:05:30

عليه الصلاه والسلام دخله الحافظ في اوائل الفجر. نعم نعم انه قال اذا تشهد قال اللهم اني اسألك من الخير كله ما علمنا منه وما هذا لم يثبت عن رسول الله فلم يرد انه قال وقد - 00:06:10

على وكذلك قال تعالى وكذلك وقبل قال تعالى لا علاقه لها بذات الاحكام فانها كلها قوية وهذا تحية مباركة وغير ذلك رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن في ذلك - 00:07:00

عبادة رضي الله عنه رضي الله عنه قال فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن في مسجد ابن عبادة رضي الله عنه فقال له رضي الله عنه فمرنا الله تعالى ان يصلى عليك - 00:08:40

رسول الله فكيف نصلى عليه؟ قال فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى تسمينا انه لم ثم قال ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قولوا اللهم صلي على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل - 00:09:00

وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل ابراهيم في العالمين انك حميد مجيد. والسلام كما قال علمتم رواه مسلم ورواه احمد والحاكم بنحوه وعندهم فكيف نصلى عليه اذا نحن صلينا عليه - 00:09:20

وهو الحديث الرواه لله تعالى في الموطأ ومن طريقهما واهل الحديث في هذه الايام التي ذكرها رحمة الله وكذلك الحاكم عن

محمد ابن اسحاق عن محمد ابن ابراهيم وقد رواه ابن معاوية عن مؤتمر ابن اسحاق عن محمد ابن ابراهيم ولم ينشرها - 00:09:40
وقال ابو هريرة والصواب والزيادة اولا ثانيا انه قد ولم يرضي غيره عن محمد ابن معاوية عن مقتل الصحابة ولم يذكرها وكذلك الا
ان يشدد فيه والصلة هنا هي ما تقدم الاشارة اليها فيما - 00:10:40

والسلام على رسول قد تقدم ايضا السلام عليكم عبد الله بن مسعود وكذلك في رواه في شهر قوله باسناد وقيل انه وقيل على ذلك
وقيل ان الله بلاد وقيل انهم من كان على نهج الغريب واتبعه واتبعوا سنته - 00:12:00

وصلة على رسول الله صلى الله عليه وسلم كما تقدم عند السنة وتجعل وغيرهم واما الصلاة على الحاج وذكر هذه سوى بعض اهل
التشييع من وحكي الوجود عن القاسم واحمد ابن حنبل وفي هذه الليلة فقط - 00:13:10

بعد ذلك امر بالصلة عليه ثم ذكر تفصيلا فدل على ان الامر ينصرف على صلاة الاستحسان بعد صلاة قال وان هي وان في الصلاة وان
التشهد الاول فهل يقصد به مع الخطاب الثاني؟ هل يقضيه؟ ام يصل - 00:14:00

فقط جماهير اهل العلم وثبت عن امتداد العمرة ان واما و كذلك قد روى الامام كما روى الله ومن صلاة الفجر. وقوله في الصلاة
عليه يشيرون الى قوله تعالى يا ايها الذين امنوا صلوا عليه وسلموا تسليما. الصلاة. في درس الفراق - 00:15:00

لا يظهر فيها وهذا في مسجد الصديق رضي الله تعالى عنه انه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم علمي دعاء مدعوني في صلاتي
قال قل اللهم حديث قد رواه البخاري ومسلم. حديث الليل عن سيدنا الحبيب انس - 00:16:30

ابو بكر الصديق. وهذا فيه بيان مشروعه من دعاء الصلاة في نوافل الدعاء ومواطن الدعاء في الصلاة هي هذا القيام وهذا من اراد
القلوب. وفي اخر التشهد. وبين السجدين اما قبل التشهدين وفي التشهد الاول وحالها - 00:17:30

عند غفلتين الرجوع فليس من مواطن الدعاء. وجاء كثيرا بذلك كثيرا وهي رواية وهي واقرب لكم العبد الى ربه وهي افضل وافضل
ولذلك حتى فان الرجل امر به الى ربه ورسوله. واما الدعاء فالشهر الاول - 00:18:10

و قبل القيام فليس من مواقف الدعاء النهار وابو حنيفة وغيرهم. انه زاد وقال الامام ما لك رحمة الله تعالى لا حرج في ذلك الامر
يسير ولكن يقال ان مثل هذا مبني عن التوحيد. ولابد فيه دليل ولا دليل في هذه المسألة - 00:19:10

فقال ولا حرج على حدها ان يشير من ظهره عند الدعاء ولا ينذر باصبعين والاشارة الاخرى عندنا في السنة فقد روى سنة رسول الله
صلى الله عليه وسلم يشير وكذلك - 00:20:00

وعلى واشهد الصلاة فقال تعالى وقد رويانا من حديث ابن قال يدعو بهما وذلك الاشارة تشير التوحيد ولذلك قال النبي
عليه الصلاة والسلام على مسألة الاشارة في التشاور - 00:20:50

ولا حرج في الصلاة فلا حرج فيه ببعض المواقف. لكنه لا ينفذ عن حاجة. فانه لا يتم على رسول الله صلى الله عليه وسلم تعالى وفي
على جواز ذلك فلما كان هناك فيجوز للمرء - 00:21:50

اذا قرأ عليه الوراء او من نعمة ان يرفع يديه ويقول الحمد لله او يدل نفسه فقد يكون قد الاحتجاج على مشروعية رفع اليدين في
الصلاه قبل الوضوء او رضي الله عنه قال قال رسول الله - 00:22:50

صلى الله عليه وسلم اذا تشهد احدكم فليستعن بالله من اربع يقول الله اني من عذاب جهنم ومن عذاب القبر المحييا والممات. ومن
شرفتة المسيح الدجال. واتفق عليه وفي لفظ الله اذا قرأ - 00:23:20

حقيقة التشهد وهي سنة العيد وذهب له قال الاستعاذه في هذه الاربعة. ففتنة المحييا والفتنة هي قدرة على كل ذنب وعلى كل
امر يصيب الانسان. فالمرأة والمعاصي ففتنة المحييا وقيل بانها عذاب - 00:23:50

وعذاب القبر يطلق عليه الفتنة وبذلك النبي عليه الصلاة والسلام الدجال او قريبا منها. وقيل ان المراد بذلك هو سؤال مرتين
منكراتهم. وقيل المراد بذلك ضلت القبر. وسنة المسيح الدجال. والمسيح كما قال وتطلق على الدجاج - 00:25:00

وعلى حساب لانه قد تم هذه النظرية وقيل ان منحها في منبره اما وقيل غير ذلك وقيل نحوها من خمسين وتسعة وهذا بعد
التشهد في الصلاة وعلى عائشة رضي الله عنها ان الرسول - 00:25:50

فقال ان الرجل اذا وهذا فيه وفيه ايضا اسافر على انه ينبغي للمرء في دعائه في هذا الموقف ان يقف وذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الموضع - 00:27:10

هو الابتعاد من السؤال. وعذاب النظر اهل السنة والجماعة. على الروح والممل. وقيل انه وعلى طول الى صلى الله عليه وسلم لكن انها لا يغتر منها احد منها وعذاب النار هو العاقبة في الآخرة والنار - 00:27:50

قال ابن قد ثبت هذا ان عبد الله ابن عباس وقيل غير ذلك والمغرب هو ان يكون المرء مدينة لآخر. سواء من ارض او دراهم او غير ذلك. ان يكمل: عليه حة. للناس. - 00:28:50

ولذلك سمع عليه الصلاة والسلام استعاد من الدين في غير ما حضر ويجوز للمرأة في مثل هذا الموقف ان يسأل الله عز وجل ما شاء
هـ الصهاب الصحابة عليهم رضوان الله تعالى .. مسأله 20:29:00

وسئال هنا في قبره مما وقيل لتسميته يبقى اكبر من ابن القيم قد اشار الى عدم الصحة فيه تحية الملوكين وقد اثبت الامام احمد ابن حمزة الله تعالى فيما نقله عنه - 00:30:00

التشهد نعم الدعاء اول نعم؟ الامر اولا ان الله وانما كذلك ايضا ما روي من هذا المعنى وكذلك الامر لا يعني او طبعا لكن من القواعد
هو عما الصحابة فهم اولهم قالوا - 00:32:30

بل من المستحبات فيقال عنه ولعل اراد به ان يحرض على هذا مما ينسى. فامرهم بالاعادة لا نريد الفرق لاجل البطلان بطلان الصلة
وانها لا تذكر ابداً في العادة فالدالة 00:35:00

وان كرره لذلك اعتبرنا بواحدة اذا اراد الانسان ان ونكر القراءة المبدانية فلا حرج في ذلك او يصلي الدعاء. كل هذا مما بعد ذلك تكراره فلا حرج في ذلك وكذا النكارة

الصحابة اذا اراد ان يحفظ وكذلك كذلك وان كانت اجمل من جهة ذكر بعض المظاهرات وذلك ربما بعد انصح بذلك والله اعلم وصلى الله وسلم - 00:38:50